

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى كتاب وكيل أول الوزارة السكرتير العام لمحافظة دمياط رقم (٣٦٢) بتاريخ ٢٧/١/٢٠١١ والذى أشار إلى موافقة السيد الدكتور محافظ دمياط على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لمستثمرى دمياط الجديدة ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٨ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة فى ١/٧/٢٠٠٨ على الانقضاء ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرر:

المادة الأولى - تنقضى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لمستثمرى دمياط الجديدة والمسجلة برقم (٥٨) فى ١٣/١١/٢٠٠٦ بمحافظة دمياط ، وذلك لانسحاب جميع أعضائها .

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٢/٦/٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

الأستاذ الدكتور / محمد فتحى البرادعى